

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2024-186865

الصادر في الاستئناف رقم (V-186865-2023)

المقامة

من / المكلف
ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

المستأنف
المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إنه في يوم الاثنين الموافق 2024/03/18م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الأستاذ / ...
الدكتور / ...
الدكتور / ...

رئيساً
عضواً
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2023/03/14م، من ...- هوية وطنية رقم (...)
بصفته صاحب مصنع...- سجل تجاري رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-2549)، في الدعوى المقامة من المستأنف ضد المستأنف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- أولاً: رفض اعتراض المدعي فيما يتعلق ببند المبيعات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسي للفترة الضريبية محل الدعوى.
- ثانياً: رفض اعتراض المدعي فيما يتعلق بغرامة الخطأ في الإقرار للفترة الضريبية محل الدعوى.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2024-186865

الصادر في الاستئناف رقم (V-186865-2023)

- ثالثاً: رفض اعتراض المدعي فيما يتعلق بغرامة التأخر في السداد للفترة الضريبية محل الدعوى.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المستأنف، فقد تقدم إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضه على قرار دائرة الفصل القاضي برفض اعتراضه المتعلق بالتقييم النهائي لفترة الربع الثالث لعام 2018م والغرامات الناتجة عنه، وذلك لعدم امتلاكه لرقم ضريبي خلال تلك الفترة، حيث أن تاريخ تسجيله في ضريبة القيمة المضافة كان بتاريخ 2019/01/01م، وتفادياً للوقوع في إشكال عدم الإقرار قام بتقديم الإقرارات على المكلف السابق السيد/ ...، وانتهى بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وحيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلساتها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناء على الفقرة (1) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية، التي تنص على أنه: " تكون إجراءات نظر الدعوى والمرافعة فيها كتابة، وللدوائر -من تلقاء نفسها أو بناءً على طلب أحد الأطراف- سماع الأقوال والدفع بالترافع عن بُعد أو حضورياً، بحسب تقديرها، وتعد الجلسة -في حال انعقادها عن بُعد- في حكم المنعقدة حضورياً، وترتب كافة آثارها، وتثبت الدائرة ذلك في محضر الجلسة"، وجرى الاطلاع على ملف الدعوى والمذكرات والمستندات ذات العلاقة، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى برفض اعتراض المستأنف المتعلق بالتقييم النهائي لفترة الربع الثالث لعام 2018م والغرامات الناتجة عنه، وحيث أن المستأنف يعترض على

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2024-186865

الصادر في الاستئناف رقم (V-186865-2023)

قرار دائرة الفصل وذلك لعدم امتلاكه لرقم ضريبي خلال تلك الفترة، حيث أن تاريخ تسجيله في ضريبة القيمة المضافة كان بتاريخ 2019/01/01م، وتفادياً للوقوع في إشكال عدم الإقرار قام بتقديم الإقرارات على المكلف السابق السيد /...، وحيث قدم المستأنف تأييداً لدفعه مستند نموذج الإقرار الضريبي للفترة الضريبية للربع الثالث من عام 2018م (جديد) باسم المالك السابق /...، والذي تم الإقرار فيه عن مبيعات بقيمة (1,160,297.60) ريال، وقدم ما يثبت سدادها بموجب إشعار سداد الضريبة للفترة الضريبية محل الخلاف والمطابق لتقرير بيان المبيعات والمرتبعات للفترة من (2018/07/01م وحتى 2018/09/30م)، وحيث أنه قام بتقديم ميزان المراجعة لفترة الربع الثالث من عام 2018م وخطاب تنازل من المالك السابق /... يَفيده فيه بأنه تم نقل ملكية (مؤسسة...) بما لها من حقوق وما عليها من التزامات إلى السيد /... بتاريخ 2018-05-01م، إلا أن المستأنف ضدها أرجعت تاريخ نفاذ تسجيله من 2019/01/01م إلى 2018/04/30م بحسب ما جاء في رده وأضافت مبلغ (991,843.05) ريال، في حين أقر المستأنف عن مبلغ (1,160,297.60) ريال ضمن إقرار المالك السابق، وبالتالي وحيث ثبت وجود فرق دائن بقيمة (168,454.55)، وثبت من خلال المستندات المقدمة أن ما أضافته المستأنف ضدها متضمن مبيعات قد سبق الإفصاح عنها، وعليه فإن إجرائها قد سبب ازدواجاً ضريبياً، الأمر تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم.

وفيما يتعلق بغرامة الخطأ في الإقرار وغرامة التأخر في السداد، ومطالبة المستأنف بإلغاء تلك الغرامات التي نتجت عن إشعار التقييم النهائي للفترة الضريبية محل الخلاف، وحيث أن البند أعلاه قد أفضى إلى قبول الاستئناف، وبما أن الغرامات نتجت عن ذلك، فإن ما يرتبط به يأخذ حكمه، الأمر الذي تخلص معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف في الغرامات محل الاستئناف. ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من /...- هوية وطنية رقم (...)، من الناحية الشكلية لتقديمه خلال المدة المحددة نظاماً.

ثانياً: قبول الاستئناف المقدم من /...- هوية وطنية رقم (...)، بشأن بند المبيعات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية، وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-2549) وإلغاء قرار المستأنف ضدها.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2024-186865

الصادر في الاستئناف رقم (V-186865-2023)

ثالثاً: قبول الاستئناف المقدم من.../ هوية وطنية رقم (...), بشأن بند غرامة الخطأ في الإقرار، وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-2549) وإلغاء قرار المستأنف ضدها.

رابعاً: قبول الاستئناف المقدم من.../ هوية وطنية رقم (...), بشأن بند غرامة التأخر في السداد، وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-2549) وإلغاء قرار المستأنف ضدها.



عضو

عضو

الدكتور/ ...

الدكتور/ ...

رئيس الدائرة

الأستاذ/ ...